

وَمِنْ رِجَالِ الْمَوْلَانِ اتَّقَا عَنْ الْجَنَافِ  
وَأَسْعَابِ تَجَمُّعِ الرَّاسِ بِالْمَسْحِ وَتَوَكُّلِ  
خَاتَمِ الْوَالِدِ وَتَعَدُّمِ الْاِسْتِعَانَةِ بِالْفَيْرِ وَالْبُكُوسِ  
فِي مَكَانِ مَرْتَبِعِ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ كُلِّ عَضْوٍ وَالرَّغَاوِ  
بِالْمَثُورَاتِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَهُ وَالشَّرْبِ  
مِنْ فَضْلِ وَضُوءٍ مَسْتَقْبَلِ الْقِبْلَةِ قَائِمًا أَمَّا  
أَدَابُ الْوَضُوءِ فَتَرْكُ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ  
وَاسْتِدْبَارِهَا بِكُفِّ الْعَوْرَةِ وَتَوَقُّفِ الْبَنِيَانِ وَتَرْكُ  
اسْتِقْبَالِ عَيْنِ الشَّمْسِ وَالْعَمْرِ وَاسْتِدْبَارِهَا وَتَرْكُ  
الْكَلَامِ فِي الْأَسْتِنْجَاءِ وَالْمَضْرُوفِ وَالْاِسْتِنْشَاقِ  
بِيَدِهِ

في الاستنجاء

وكذا غسل النجس في اليدين

بِيَدِهِ الْيَمِينِ وَاللَّيْثِي طَبِيئَهُ الْيَسْرَى وَالْعَوْرَةَ  
بَعْدَ الْاِسْتِنْجَاءِ وَأَمَّا كَرَامِيَةُ الْوَضُوءِ فَجَعْلُهُ  
تَعْنِيقَ ضَرْبِ الْمَاءِ عَلَى الْوَجْهِ وَالنَّظَرَ إِلَى الْعَوْرَةِ  
وَالْقَاءَ الْبِزَاقِ وَالْمَخَاطِ فِي الْمَاءِ وَالْمَضْرُوفِ وَالْاِسْتِنْشَاقِ  
بِيَدِهِ الْيَسْرَى وَاللَّيْثِي طَبِيئَهُ الْيَمِينِ وَالْكَلَامَ  
فِي مَجَالِ الْاِسْتِنْجَاءِ وَأَمَّا مَنْ بَدَأَ الْوَضُوءَ فَرَسَّ  
كُفَّ الْعَوْرَةَ بَعْدَ الْاِسْتِنْجَاءِ وَالْقَاءَ الْبَوْلَ وَالْفُطْرَ  
فِي الْمَاءِ وَالْاِسْتِنْجَاءَ بِيَدِهِ الْيَمِينِ الْأَعْيُنَ وَالْعَوْرَةَ  
وَالْيَسْرَى الْمَاءِ فِي الْوَضُوءِ وَالْفُطْرَ وَرَسَّ  
الْأَعْيُنَ الْمَفْرُوضَةَ الْكُفْرَ مِنْ ثَلَاثِ مَرَاتٍ أَوْ  
أَقْلَ وَالْمَسْحَ عَلَى الرَّجْلَيْنِ عَشْرًا أَوْ ثَلَاثِينَ



والتجدير قبل لا يصل  
صلوة مع الوضوء  
السابق فلا يكسر  
التجدير بعد الغيبته والقهقهه  
وان لم يصل قبله فله الاستناف  
يحد في خلافه كل يوم بعد صلاة  
الوضوء